له تعالى لما سبق من شمول علمه وكونه تعالى عالما بجميع المعلومات فيكون
محاسبتها عبثا ووجه الدفع منع كون فائدة الحساب معرفة كمية الاعمال
بل يجوز ان يكون حكمته وفائدته تتميم مسرة المتقين باظهار فضائلهم
وتتميم حسرة الكفار باظهار فضائحهم ومعايبهم قوله فان افعال الله
تعالى ليست معللة بالاغراض فلا يكون كون افعاله تعالى مشتملة
على الحكمة والمصلحة واجبا بحيث ان فاتت لم يصح له تعالى ان يفعل ما يشاء
ويحكم ما يريد ولا يجب عليه تعالى شئ فلا يكون رعاية الحكمة واجبا
عليه فلا يسأل عما يفعل فاذا لم يكن الحكمة والتزام رعايتها واجبا
بحيث لو فات عليه تعالى فكيف يكون وجوبها واجبا عليه قوله واما الثالث
فلانه سيلزم الخلاء بينهما وذلك لان الفلك لكونه بسيطا كروي الشكل
فلو وجد عالم اخر لكان كرويا ايضا فيفرض بينهما خلاء سواء كانا
متماسين او متباينين وهو محال على ما يأتي في موضعه قوله قلت اذا كان
الجنة فوق السموات السبع وتحت العرش اشار تعالى رد ما استدل به المعتزلة
على نفي كون الجنة مخلوقة وهو ان قوله تعالى وصف الجنة عرضها كعرض
السموات والارض يدل على ان الجنة لا يخلق الا بعد فناء السموات والارض
والا لزم تداخل الاجسام وانه محال ووجه الرد ان كون عرضها كعرض السموات
والارض يتصور بان يكون فوق السموات السبع وتحت العرش فان عرضها
يجوز ان يكون مساويا لعرض السماوات والسبع والارض من غير لزوم التداخل
على ما لا يخفى قوله والجواب انا لا نسلم انه يجب عليه تعالى رعاية المصلحة والحكمة
يشير الى ان قول المعتزلة بعدم خلق فعله تعالى عن المصلحة والحكمة
انما هو لاجل زعمهم كون افعاله تعالى معللة بالاغراض ووجوب رعاية
المصلحة والحكمة عليه تعالى فالجواب ايجابهم وجوب رعاية المصلحة والحكمة
عليه تعالى ممنوع ولا يتم عليه هذا القول منهم فلا يتوجه ما قيل ان عدم الوجوب لا ينفع
عليه تعالى ولا يتم على هذا القول منهم فلا يتوجه ما قيل ان عدم الوجوب لا ينفع

هم

هنا لانه قد يراد تعالى بالحكمة والمصلحة فيما خلق وامر واودع
فيها المنافع تفضلا فيجب ان يكون في افعاله حكمة ومصلحة بالنظر
لفعل غايته ان لا يكون شئ منها موجبا الله تعالى الفعل بل يكون
كل منها تفضلا عن الله تعالى انتهى قوله على ان الكفار كلهم
مخلدون في النار وما يقال ان الرطوبة التي هي مادة الحيوة
تفنى بالحرارة النارية فيفضي الى انقطاع ضرورة
وايضا ان القوى الجسمانية متناهية فلا يعقل خلود الحيوة و
ايضا ان دوام الاحراق مع بقاء الحيوة خروج عن مقتضى العقل
فهو كلام لا يقوم به الملتوح بل هو من القواعد الفلسفية التي هي غير
مسلمة عندهم خصوصا عند القائلين منهم بامتناع الحوادث الى
الابد المختار قوله خلافا للمعتزلة والخوارج قالوا ان الفاسق
يستحق العقاب بفسقه والعقاب مضرة خالصة دائمة لا ينقطع ابدا
والثواب منفعة خالصة دائمة ايضا والجمع بين استحقاقهما محال
والجمع بينهما محال فاذا ثبت للفاسق استحقاق العذاب وجب ان يزول
عنه استحقاق الثواب فيكون عقابه مخلدا او الجواب ممنوع كون المطيع
والعاصي مستحقين بالطاعات والمعاصي الثواب والعقاب اذ لا
يجب للاحد على الله تعالى حق ودفع كون الثواب منفقة دائمة
وكذا العقاب قوله وقالت المعتزلة ان صاحب الكبيرة لو لم يتب ليس
مؤمنا ولا كافرا قلنا اما انه ليس مؤمنا فلان الايمان عندهم
عبارة عن فعل الطاعات وعند الاخرين منهم عبارة عن التصديق
بالجنان والاقرار باللسان والعمل بالاركان قلنا ان الطاعات
يكون خارجا عن الايمان واما انه ليس بكافر فلان الصحابة

الفلسفة بيان

Copyright © King Saud University